

גיש הדפאע האסראנללי

אמר בשאן الصلاحيات بخصوص قوانين المياه (يهودا والسامرة) (رقم 92) 1967

" اسم الامر " خط مياه خليلرقم الامر 2020 / 64 / 1

بموجب صلاحياتي حسب البند رقم 2 بشأن صلاحيات تخص قوانين المياه (يهودا والسامرة) رقم (92) سنة 1967 ، وبحسب البند 19 من قانون تنظيم الموارد الطبيعية رقم 37 لسنة 1966 (من الآن فصاعدا: "القانون") البند 5 ألف من قانون مراقبة المياه رقم 31 لعام 1937، بصيغته المعدلة بتعديل قانون مراقبة المياه رقم 31 لعام 1937 (يهودا والسامرة) (رقم 158) ، لسنة 1967 ، أقوم بإصدار التعليمات التالية على النحو التالي:

1. في هذا الأمر -

" الخريطة " - خريطة لمسار خط المياه المعتمد في المنطقة التالية: 1: 20,000 ، موقعة بواسطة وملحقة بهذا الأمر وتشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

" الطريق " - المسار المحدد على الخريطة باللون الأحمر.

" خطة " - خطة هندسية موقعة من قبلي ، مرفقة بهذا الأمر وتشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

" الحملة " - حركة ميكوروت" DCO التنسيق والإرتباط " - رامال

2. أُصرح بموجبه بتنفيذ عملية في منطقة المسار المحدد على الخريطة فقط ووفقاً للخطة ، مع مراعاة التعليمات والإجراءات التالية:

لا يجوز للمنفذ أن يبدأ بدون موافقة مسؤول البنية التحتية في مكتب التنسيق والإرتباط لإكمال تنفيذ التعليمات والإجراءات المطلوبة في هذا القسم.

التعليمات والإجراءات التي يجب إكمالها قبل البدء بالتنفيذ.

أ. قبل تنفيذ المشروع ، يجب على المنفذ أن يحصل على تصاريح حفر من شركة ميكوروت و نثيفي يسرايل و شركة الكهرباء الإسرائيلية وشركة بيزك.

ب. يجب على المنفذ تجنب الإضرار بالأشجار. إذا كان العمل سوف يضر الأشجار، قبل تنفيذ العمل تعين الأشجار التي قد تتضرر العمل على "إجراءات لنسخ تلك الأشجار" بالتنسيق مع ضابط الزراعة وموظف البنية التحتية من التنسيق والإرتباط " وأصحاب الأراضي أو ملاكها وفقاً للمسار المحدد في الخريطة.

ج. قبل التنفيذ ، يجب الموافقة على ترتيبات المرور المؤقتة للعمل على طول الطرق أمام موظف المرور الذي يشرف على حركة المرور في منطقة يهودا والسامرة ومقابل الشرطة الإسرائيلية.

د. يتطلب سحق (طحن) مواد التنقيب في مناطق العمل الحصول على موافقة (تصريح) ضابط التجارة والصناعة .

هـ. إذا فشلت العملية في الاتصال بواحد أو أكثر من الأشخاص الذين يظهرون في الترتيب لتنسيق العمل وتلقي التعليمات، يجب على المنفذ الاتصال بالرقم أدناه للحصول على المساعدة عبر الهاتف:

02-9977783 / 02-9977783 وعدم البدء بأي عمل بأي حال من الأحوال. Email: DganitBz@water.gov.il

و. أما الإجراءات والأعمال الخاصة الأخرى ، على النحو المفصل أدناه ، يتم تفصيلها ضمن ملحق 3 - الأحكام الخاصة.

أحكام عامة لفترة التنفيذ

ز. قبل العملية وخلالها ، يجب أن تنسق عملية الدخول إلى المنطقة والعمل مع مسؤول البنية التحتية في مكتب التنسيق والإرتباط .

ح. ستتخذ الأعمال وفقاً لتعليمات ضابط حماية الطبيعة وممثليه قبل وأثناء فترة التنفيذ ، يجب تنسيق العمل مع مفتش من حماية الطبيعة .

ط. إذا تم اكتشاف معالم أثرية خلال العمل ، يجب إيقافها وإخطار ضابط الآثار على الفور على هاتف رقم 02-5417555.

ي. سيتم إخلاء الفائض من الأوساخ أو النفايات التي تم إنشاؤها خلال العمل إلى مواقع منظمة مخصصة لهذا الغرض فقط.

ي أ. يجب أن تنفادى العملية ، قدر الإمكان ، الإضرار بالمناظر الطبيعية ، لتقليل مساحة قطاع العمل وسطح الأرض قدر الإمكان حماية الطبيعة.

تعليمات الإنتهاء من العمل

ي أ. يجب أن يقوم المنفذ بإعادة تأهيل الأرض داخل قطاع العمل وأي ضرر ناتج عن العمل.

ي ب. يجب على المنفذ أن يعيد سطح الأرض إلى حالتها قبل العمل بعد إسكمال البنية التحتية والتي هي أساس المشروع.

ي ج. على المنفذ أن يقوم بقياس البنية التحتية التي تم تنفيذها في إطار المشروع ضمن الترتيب والنقل على أساس القياس لوضعية الموقع

"AS-MADE" للبنية التحتية بتنسيق DWG.

3. ليس لهذا الأمر أي التزام في المستقبل بالموافقة لتنفيذ أي مشروع كان ، بما في ذلك مؤسسة في مجال المياه / الصرف الصحي(مياه مجاري) ، وهي متصلة أو مرتبطة بموضوع هذا المشروع.
4. أفوض فقط خلال 3 سنوات من تاريخ توقيع المرسوم لجميع الموظفين المشاركين في وضع خط المياه من عملية الدخول إلى الأراضي الواقعة على طول الطريق واتخاذ الترتيبات اللازمة والأعمال المطلوبة لوضع خط المياه .
5. لن يمنح أي تمديد للمشروع مع انقضاء الثلاث سنوات من تاريخ صدور الأمر(توقيعه)، وسيتم إلغاءه ولطلب التمديد يعالج كطلب جديد.
6. بالرغم من الفقرة 5 أعلاه، يتم إعطاء فترة تمديد واحدة تصل إلى سنة واحدة من تاريخ انتهاء صلاحية الأمر الأصلي في مراحل ما بعد البدء بتنفيذ الأعمال في منطقة العمل.
7. ملاك الأراضي أو مالكيها، الطريق بحسب القانون في المجال الذي تم تعريفه على الخريطة، يحق لهم التقدم بطلب للحصول على تعويضات من المنفذ عن أي أضرار لحقت بهم نتيجة لتنفيذ الأعمال ويكون من حقه أن يطعن في تعويضات المعرفة بهذا الأمر أمام لجنة الاستئناف (يهودا والسامرة) (رقم 172)، القانون، - 1967.
8. يودع هذا الأمر تحت يد هؤلاء، ويكون مفتوحاً للتفتيش من قبل أي طرف معني منهم:
 1. ضابط شؤون المياه في الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة.
 2. ضابط البنية التحتية في التنسيق والإرتباط DCO.
 3. ممثل عن الممتلكات الحكومية والمتروكة في التنسيق والإرتباط DCO.
 9. يجب إعطاء إشعار بمضمون الأمر، قدر المستطاع، إلى مالكي الأراضي أو الحائزين القانونيين للأرض المعنية. وسيتم نشر الأمر في المنطقة (أرض العمل) ، على طول المسار المحدد في الخريطة .

اسم الأمر: " خط مياه نعليل "

(يهودا والسامرة) (رقم ' 2020/64/1)

דועי אסינג
קמ"ט מיס
חמנהל האזרחי

المسؤول عن شؤون المياه

27-04-2020

التاريخ

قائمة مرفقات الأمر التي تشكل جزءاً لا يتجزأ منها:

- 1 - ترجمة الأمر إلى اللغة العربية - للنشر.
- 2 - خارطة الأمر - للنشر.
- 3 - تفاصيل الأرض التي يمر فيها الأمر - للنشر.
- 4 - خطة هندسية - للمنفذ فقط، الإعلان حسب الطلب.